



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: السبت
التاريخ: ١٤٤٦ / ٨ / ٢٣ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ٢ / ٢٢ م

الصيام فتوى

(رؤية هلال رمضان في بلدة معينة) رقم الفتوى (٦٣٠٤)

سائل يقول:

هل يلزم أهل اليمن الصيام إذا رأت أي دولة مجاورة هلال رمضان؟

الجواب:

الأصل أنه يلزم الصيام لجميع البلدان التي تشترك مع بعضها في مطلع الهلال كأهل اليمن، وأهل السعودية، فإذا رآه أهل اليمن لزم أهل السعودية الصوم، والعكس، لكن مع كثرة الاختلافات بين الدول فالأولى أن يصوم المسلم لرؤية أهل بلده كما ذكره بعض العلماء؛ لتقليل الاختلاف بين أفراد البلدة الواحدة.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن سفيان البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590